

قوة الإنسانية

المؤتمر الدولي الثالث والثلاثون
للصليب الأحمر والهلال الأحمر
٩-١٢ ديسمبر ٢٠١٩، جنيف



AR

33IC/19/9.2

الأصل: بالإنجليزية

للاطلاع

المؤتمر الدولي الثالث والثلاثون للصليب الأحمر والهلال الأحمر

جنيف، سويسرا

9-12 ديسمبر 2019

تقرير وقائي بشأن إجراءات العملية الحكومية الدولية الرامية إلى تعزيز احترام القانون الدولي الإنساني
(القرار رقم 2 الصادر عن المؤتمر الدولي الثاني والثلاثين للصليب الأحمر والهلال الأحمر)

تقرير مرحلي

وثيقة من إعداد

اللجنة الدولية للصليب الأحمر بالاشتراك مع وزارة الخارجية
الاتحادية السويسرية

جنيف في أكتوبر 2019

جدول المحتويات

3	أولاً: مقدمة
3	1- الغرض من التقرير الوقائي
3	2- أساس العملية الحكومية الدولية الرامية إلى تعزيز احترام القانون الدولي الإنساني وتدشينها
5	ثانياً: استعراض عام للإجراءات
5	1- الاجتماع الرسمي الأول
6	2- الاجتماع الرسمي الثاني
7	3- الاجتماع الرسمي الثالث
9	4- الاجتماع الرسمي الرابع
10	5- الاجتماع الرسمي الخامس
11	6- الاجتماع الرسمي السادس
12	ثالثاً: ملاحظات ختامية
13	الملحق 1: القرار رقم 2 الصادر عن المؤتمر الدولي الثاني والثلاثين (R2/15/32IC)
15	الملحق 2: المسائل التنظيمية وخطة العمل المؤقتة المتفق عليها في الاجتماع الرسمي الأول
18	الملحق 3: العناصر الرئيسية المعتمدة في الاجتماع الرسمي الثاني
19	الملحق 4: العناصر الرئيسية وخطة عمل عام 2018 المعتمدة في الاجتماع الرسمي الثالث
21	الملحق 5: العناصر الرئيسية المعتمدة في الاجتماع الرسمي الرابع
22	الملحق 6: العناصر الرئيسية وخطة عمل عام 2019 المعتمدة في الاجتماع الرسمي الخامس
23	الملحق 7: العناصر الرئيسية المعتمدة في الاجتماع الرسمي السادس

أولاً: مقدمة

1- الغرض من التقرير الوقائي

1-1 أعدت الجهتان الميسرتان هذا التقرير الوقائي بشأن إجراءات العملية الحكومية الدولية الرامية إلى تعزيز احترام القانون الدولي الإنساني، حسبما اتفقت عليه الدول في العناصر الرئيسية للاجتماع الرسمي الخامس الذي انعقد في 3-5 ديسمبر 2018، وعُرض على الدول في الاجتماع الرسمي الأخير المنعقد في 15 مارس 2019 الذي اختتم العملية الحكومية الدولية. وطبقاً للقرار 2 الصادر عن المؤتمر الدولي الثاني والثلاثين للصليب الأحمر والهلال الأحمر، ستقدم الجهتان الميسرتان التقرير الوقائي إلى المؤتمر الدولي الثالث والثلاثين للصليب الأحمر والهلال الأحمر.

2-1 الوثائق التي أعدتها الجهتان الميسرتان في إطار العملية الحكومية الدولية (وثائق المعلومات الأساسية، أوراق المناقشة، ملخصات الوقائع التي تغطي الفترة 2015-2019) والمشار إليها في التقرير الوقائي متاحة للاطلاع على الموقعين الإلكترونيين للجنة الدولية ووزارة الخارجية الاتحادية السويسرية.¹ وقد دُعيت الدول لنشر مساهماتها على الموقعين الإلكترونيين حال رغبتها في ذلك.

2- أساس العملية الحكومية الدولية الرامية إلى تعزيز احترام القانون الدولي الإنساني وتدشينها

1-2 العملية الحكومية الدولية الرامية إلى تعزيز احترام القانون الدولي الإنساني هي الحلقة الأحدث في سلسلة من الجهود المبذولة لتحسين مستوى الامتثال للقانون الدولي الإنساني. وتتفق الدول على أن القانون الدولي الإنساني يظل إطاراً قانونياً دولياً ملائماً لتنظيم سلوك أطراف النزاعات المسلحة. وبالرغم من قطع أشواط واسعة على فترات منتظمة لمواءمة المضمون المعيارى للقانون الدولي الإنساني وتحديثه، لم يواكب ذلك بذل جهود كافية لتطوير آليات محددة لتعزيز الامتثال للقانون الدولي الإنساني.

2-2 أظهرت دراسة واجتماعات تشاورية لاحقة أجرتها اللجنة الدولية في إطار التحضير للمؤتمر الدولي الحادي والثلاثين للصليب الأحمر والهلال الأحمر أن عدداً كبيراً من الدول يرى أن تعزيز تنفيذ القانون الدولي الإنساني يجب أن يمثل أولوية. وشكلت هذه الملاحظات ركيزة القرار رقم 1 الخاص بـ "تعزيز الحماية القانونية لضحايا النزاعات المسلحة" الذي أقره بالإجماع المؤتمر الدولي الحادي والثلاثين في عام 2011. وأقر القرار رقم 1 "بأهمية استكشاف السبل التي من شأنها تحسين وضمان فعالية آليات الامتثال للقانون الدولي الإنساني، سعياً إلى تعزيز حماية قانونية أفضل لجميع ضحايا النزاعات المسلحة".

3-2 تولت سويسرا واللجنة الدولية في أعقاب المؤتمر الدولي الحادي والثلاثين إطلاق مبادرة مشتركة لتيسير تنفيذ الأحكام ذات الصلة في القرار رقم 1. وقد عُقدت أربعة اجتماعات للدول واجتماعات تشاورية غير رسمية على المستويات كافة، رافقتها أبحاث موسعة بين عامي 2012 و2015. ورُفع تقرير ختامي بشأن العملية التشاورية إلى المؤتمر الدولي الثاني والثلاثين الذي انعقد في كانون الأول/ديسمبر 2015.² وقدمت سويسرا واللجنة الدولية مشروع قرار ذا صلة بالموضوع إلى المؤتمر الدولي الثاني والثلاثين. وبالمثل قدمت تسع دول مشروع قرار بديلاً حول الموضوع ذاته قبل افتتاح المؤتمر الدولي الثاني والثلاثين بوقت وجيز.

¹ انظر <https://www.icrc.org/ar/war-and-law/strengthening-ihl> و

<https://www.eda.admin.ch/eda/en/home/foreign-policy/international-law/international-humanitarian-law.html>.

² متاح للاطلاع على http://preprod.rcrcconference.org/wp-content/uploads/2015/04/32IC-Concluding-Report-Strengthening-Compliance-with-IHL_AR.pdf

4-2 أظهرت المناقشات التي أجريت مع لجنة الصياغة للمؤتمر الدولي الثاني والثلاثين تعذر الوصول إلى إجماع في ذلك الوقت على أي من مشروع القرار المقترحين. وبدلاً من ذلك، أمكن التوصل إلى حل يتيح مساحة أكبر للمناقشات بين الدول حول هذا الموضوع. وبناءً عليه، اعتمد المؤتمر الدولي الثاني والثلاثون بالإجماع القرار رقم 2 المعنون "تعزيز الامتثال للقانون الدولي الإنساني".³ أوصى القرار "بمواصلة عملية حكومية دولية بعد المؤتمر الدولي الثاني والثلاثين للتوصل إلى اتفاق حول الشكل الذي يمكن أن يتخذه منتدى الدول المحتمل ووظائفه، ولإيجاد سبل لتعزيز تنفيذ القانون الدولي الإنساني بالاستعانة بإمكانات المؤتمر الدولي ومنتديات القانون الدولي الإنساني الإقليمية من أجل تقديم نتائج هذه العملية الحكومية الدولية إلى المؤتمر الدولي الثالث والثلاثين". وينص القرار أيضاً على المبادئ التوجيهية التالية للعملية الحكومية الدولية:

- الطابع الذي تتسم به العملية بكونها نابعة من الدول وقائمة على توافق الآراء، وضرورة استناد المشاورات إلى مبادئ القانون الدولي المعمول بها
- أهمية تجنب تسييس تلك العملية، بما في ذلك عبر ضمان أن تعالج الدول تنفيذ القانون الدولي الإنساني ضمن دائرة اختصاصها ومسؤوليتها فقط
- الحاجة إلى وجود نظام فعال للامتثال للقانون الدولي الإنساني
- تجنب الازدواجية غير الضرورية مع نظم الامتثال الأخرى
- اشتراط وضع الاعتبارات المتعلقة بالموارد في الحسبان
- ضرورة إيجاد وسائل ملائمة لضمان تناول المناقشات لجميع أنواع النزاعات المسلحة، على النحو المبين في اتفاقيات جنيف لعام 1949 وبروتوكولاتها الإضافية (حسبما هو معمول به فيما يتصل بهذه البروتوكولات)، وأطرافها
- ضرورة أن تكفل هذه العملية العالمية والإنسانية وعدم التحيز وعدم الانتقائية
- ضرورة أن تستند هذه العملية إلى الحوار والتعاون
- الطابع الطوعي، أي غير الملزم من الناحية القانونية، لعملية التشاور فضلاً عن نتائجها النهائي
- ضرورة أن تكون العملية والآلية غير مرتبطتين بالسياق.

5-2 تولت سويسرا واللجنة الدولية، استناداً إلى القرار رقم 2 الصادر عن المؤتمر الدولي الثاني والثلاثين، في الفترة من 2016 إلى 2018 تنظيم وتيسير خمسة اجتماعات رسمية في إطار العملية الحكومية الدولية الرامية إلى تعزيز احترام القانون الدولي الإنساني. سبق كل اجتماع رسمي منها اجتماع غير رسمي واجتماع تشاوري مفتوح أمام جميع الدول، تشاركت سويسرا واللجنة الدولية في تيسيرها. وفي ما يلي استعرض عام لإجراءات العملية الحكومية الدولية الرامية إلى تعزيز احترام القانون الدولي الإنساني.

³ انظر الملحق 1.

ثانياً: استعراض عام للإجراءات

1- الاجتماع الرسمي الأول

1-1 عُقد الاجتماع الرسمي الأول في إطار العملية الحكومية الدولية الرامية إلى تعزيز احترام القانون الدولي الإنساني في جنيف في 28-29 تشرين الثاني/نوفمبر 2016. وقد تعاقب إجراء جولتين من المناقشات التمهيدية بين الدول في جنيف في 3 حزيران/يونيو 2016 و12 تشرين الأول/أكتوبر 2016 تحضيراً للاجتماع الرسمي الأول. أتاحت هذه المناقشات التمهيدية للدول تبادل الآراء حول تنفيذ التكليف المنصوص عليه في القرار رقم 2 الصادر عن المؤتمر الدولي الثاني والثلاثين، وإسداء التوجيهات للجهتين الميسرتين لتدشين العملية الحكومية الدولية.

2-1 بحسب الآراء التي عبرت عنها الدول في المناقشات التمهيدية، كان الغرض من الاجتماع الرسمي الأول هو أن تناقش الدول المسائل التنظيمية المتعلقة بالعملية الحكومية الدولية وخطة العمل المؤقتة والاتفاق عليها.

3-1 شارك 101 وفد في الاجتماع الرسمي الأول.⁴

4-1 عُرضت على الوفود مذكرة معلومات أساسية حول المسائل التنظيمية للعملية الحكومية الدولية أعدتها سويسرا واللجنة الدولية بصفتها الجهتين الميسرتين، إلى جانب التعليقات والمقترحات المقدمة من الدول.⁵ تحدد مذكرة المعلومات الأساسية الآراء التي عبرت عنها الدول في العملية التحضيرية، بما في ذلك المناقشات التمهيدية والمذكرات الخطية. كما عُرض على الوفود مقترح أعدته الجهتان الميسرتان ويتناول القضايا المطروحة على جدول أعمال الاجتماع، عنوانه "مقترح الجهتين الميسرتين حول المسائل التنظيمية وخطة العمل".

5-1 طبقاً لجدول الأعمال المعتمد في الاجتماع، حُصصت الجلسة الأولى لمناقشة المسائل التنظيمية للعملية الحكومية الدولية، وبالأخص عملية التيسير ووثائق العمل، ومسألة استنتاجات كل اجتماع وملخصاته، وبناءً على طلب الوفود، أي مسائل أخرى ترى الدول ضرورة مراعاتها في هذه المرحلة. بينما حُصصت الجلسة الثانية لمناقشة خطة العمل والجدول الزمني للعملية الحكومية الدولية، وشكل وتواتر الاجتماعات المزمع عقدها في هذا الشأن. ونوقشت في الجلسة الثالثة المسائل العالقة من الجلستين السابقتين، وحُصصت الجلسة الرابعة للنظر في استنتاجات الاجتماع واعتمادها.

6-1 توصلت الوفود إلى فهم مشترك بشأن المسائل التنظيمية وخطة عمل مؤقتة لعام 2017 للعملية الحكومية الدولية ووافقت على الوثيقة المعنونة "المسائل التنظيمية وخطة العمل المؤقتة".⁶ طبقاً للاتفاق الذي جرى التوصل إليه، تقرر أن تواصل سويسرا واللجنة الدولية الاضطلاع بدور الجهتين الميسرتين للعملية الحكومية الدولية. وتقرر عقد اجتماعين رسميين مفتوحين أمام جميع الدول في جنيف كل عام، يسبق كل اجتماع رسمي اجتماع غير رسمي واجتماعات تشاورية تحضيراً له. وأعيد التأكيد على المبادئ التوجيهية للعملية الحكومية الدولية. واستشرفت خطة العمل الموضوعية للاجتماعين الرسميين في 2017 تركيز الاجتماع الأول على آليات الامتثال للقانون الدولي الإنساني القائمة، فضلاً عن الشكل الذي يمكن أن يتخذه منتدى الدول المحتمل ووظائفه. بينما تقرر تركيز الاجتماع الثاني على سبل تعزيز تنفيذ القانون الدولي الإنساني بالاستعانة بإمكانات المؤتمر الدولي ومنتديات القانون الدولي الإنساني الإقليمية، والموافقة على خطة عمل مؤقتة للعملية الحكومية الدولية لعام 2018.

⁴ للاطلاع على قائمة بالوفود المشاركة في الاجتماع الرسمي الأول، انظر ملخص وقائع الاجتماع الرسمي الأول المتاح على الموقعين الإلكترونيين للجنة الدولية ووزارة الخارجية السويسرية.

⁵ مذكرة المعلومات الأساسية بشأن الاجتماع الرسمي الأول متاحة للاطلاع على الموقعين الإلكترونيين للجنة الدولية ووزارة الخارجية السويسرية.

⁶ انظر الملحق 2.

7-1 أعدت الجهتان الميسرتان ملخص وقائع الاجتماع الرسمي الأول وأرسل إلى جميع الدول في 16 كانون الأول/ديسمبر 2016.⁷

2- الاجتماع الرسمي الثاني

1-2 عُقد الاجتماع الرسمي الثاني في جنيف في 10-12 نيسان/أبريل 2017. وأتاح اجتماع تشاوري مفتوح في 23 كانون الثاني/يناير 2017 واجتماع غير رسمي في 22 شباط/فبراير 2017 للوفود مناقشة المخطط والمسودة الأولى - على التوالي - للوثائق التي أعدتها الجهتان الميسرتان للاجتماع الرسمي الثاني والمسائل المتعلقة به.

2-2 طبقاً لخطة العمل المؤقتة الموضوعة في الاجتماع الرسمي الأول، كُرس الاجتماع الرسمي الثاني "لاستعراض تقرير تفصيلي حول الآليات القائمة المتعلقة بالقانون الدولي الإنساني" ومناقشة "الشكل الذي يمكن أن يتخذه منتدى الدول المحتمل ووظائفه".

3-2 شاركت 104 وفود في الاجتماع.⁸

4-2 عُرضت على الدول وثيقتان أعدتها الجهتان الميسرتان، وتقرير تفصيلي أعدته اللجنة الدولية حول الآليات القائمة المتعلقة بالقانون الدولي الإنساني بعنوان "الآليات القائمة والمبادرات والعمليات المتعلقة بالقانون الدولي الإنساني" ووثيقة معلومات أساسية أعدتها اللجنة الدولية وسويسرا حول "الشكل الذي يمكن أن يتخذه منتدى الدول المحتمل ووظائفه".⁹ وقدم عدد من الدول مساهمات مكتوبة قبل عقد الاجتماع الرسمي الثاني، نُشرت على الموقع الإلكتروني المخصص للعملية الحكومية الدولية.

5-2 طبقاً لجدول الأعمال المعتمد في الاجتماع، خُصت الجلسة الأولى لعرض ومناقشة التقرير التفصيلي عن الآليات القائمة. بينما خُصت الجلسة الثانية للشكل الذي يمكن أن يتخذه منتدى الدول المحتمل ووظائفه. وفي هذه الجلسة، ناقشت الوفود الغرض الممكن من منتدى الدول المحتمل، والوظائف الممكنة لهذا المنتدى بما في ذلك المناقشات المواضيعية حول قضايا القانون الدولي الإنساني، والضمانات العامة ضد التسييس والاقتصار على سياق بعينه. وأتاحت الجلسة الثالثة النظر في العناصر الرئيسية للاجتماع الرسمي واعتمادها.

6-2 توصلت الوفود إلى اتفاق حول استنتاجات الاجتماع الرسمي الثاني في الوثيقة الختامية للعناصر الرئيسية.¹⁰ وجددت فيها جميع الوفود تأكيدها رغبتها في العمل لتحسين تنفيذ القانون الدولي الإنساني وتعزيز الامتثال له. وبالرغم من إبداء آراء متقاربة ومتباينة حول بنود جدول أعمال الاجتماع، اتفقت جميع الوفود على مواصلة العملية الحكومية الدولية.

7-2 أعدت الجهتان الميسرتان ملخص وقائع الاجتماع الرسمي الثاني وأرسل إلى جميع الدول في 16 حزيران/يونيو 2017.¹¹

⁷ ملخص وقائع الاجتماع الرسمي الأول متاح للاطلاع على الموقعين الإلكترونيين للجنة الدولية ووزارة الخارجية السويسرية.

⁸ للاطلاع على قائمة بالوفود المشاركة في الاجتماع الرسمي الثاني، انظر ملخص وقائع الاجتماع الرسمي الثاني متاح على الموقعين الإلكترونيين للجنة الدولية ووزارة الخارجية السويسرية.

⁹ وثيقة المعلومات الأساسية بشأن الاجتماع الرسمي الثاني وتقرير اللجنة الدولية بشأن "الآليات القائمة والمبادرات والعمليات المتعلقة بالقانون الدولي الإنساني" متاحان للاطلاع على الموقعين الإلكترونيين للجنة الدولية ووزارة الخارجية السويسرية.

¹⁰ انظر الملحق 3.

¹¹ ملخص وقائع الاجتماع الرسمي الثاني متاح للاطلاع على الموقعين الإلكترونيين للجنة الدولية ووزارة الخارجية السويسرية.

3- الاجتماع الرسمي الثالث

1-3 عُقد الاجتماع الرسمي الثالث في جنيف في 4-6 كانون الأول/ديسمبر 2017. وقد تعاقب إجراء اجتماعين تشاوريين مفتوحين في 11 أيلول/سبتمبر 2017 و 30 تشرين الأول/أكتوبر 2017، فضلاً عن اجتماع غير رسمي في 16 تشرين الأول/أكتوبر 2017، تحضيراً للاجتماع الرسمي الثالث. وأتاح الاجتماع التشاوري المفتوح الأول والاجتماع غير الرسمي المجال لاستجلاء المسائل العالقة بشأن الآليات القائمة وتعزيز تطوير الأفكار المتعلقة بسبل تعزيز تنفيذ القانون الدولي الإنساني بالاستعانة بإمكانات المؤتمر الدولي ومنتديات القانون الدولي الإنساني الإقليمية. بينما أتاح الاجتماع التشاوري المفتوح الثاني تبادل الآراء بشأن مشروع مقترح خطة العمل المؤقتة للاجتماعات المزمع عقدها بعد الاجتماع الدولي الثالث في 2018 في إطار العملية الحكومية الدولية الرامية إلى تعزيز احترام القانون الدولي الإنساني.

2-3 شارك 120 وفداً في الاجتماع.¹² وقد حضر ممثلون عن الاتحاد الدولي للمجتمعات الصليب الأحمر والهلال الأحمر الاجتماع بصفة مراقبين بناءً على دعوة من الجهتين الميسرتين.

3-3 طبقاً لخطة العمل المؤقتة الموضوعة في الاجتماع الرسمي الأول، كُرس الاجتماع الرسمي الثالث لمناقشة سبل تعزيز تنفيذ القانون الدولي الإنساني بالاستعانة بإمكانات المؤتمر الدولي للصليب الأحمر والهلال الأحمر ومنتديات القانون الدولي الإنساني الإقليمية، فضلاً عن وضع خطة عمل لعام 2018.

4-3 عُرضت على الدول وثيقة معلومات أساسية أعدتها الجهتان الميسرتان لتقديم معلومات تفصيلية عن عمل المؤتمر الدولي للصليب الأحمر والهلال الأحمر، والاجتماعات المنصوص عليها في القرار رقم 1 الصادر عن المؤتمر الدولي السادس والعشرين الذي عُقد عام 1995، والاجتماعات المنصوص عليها في المادة 7 من البروتوكول الإضافي الأول، ومنتديات القانون الدولي الإنساني الإقليمية.¹³ وقدم عدد من الدول مساهمات مكتوبة حول سبل تعزيز تنفيذ القانون الدولي الإنساني بالاستعانة بإمكانات المؤتمر الدولي ومنتديات القانون الدولي الإنساني الإقليمية، وكذلك حول تعريف الأعمال في إطار التحضير للاجتماع الرسمي الثالث، ونُشرت هذه المساهمات على الموقع الإلكتروني المخصص للعملية الحكومية الدولية.

5-3 طبقاً لجدول الأعمال المعتمد في الاجتماع، عرضت الجهتان الميسرتان في الجلسة الأولى وثيقة المعلومات الأساسية، وأتاح هذا الفرصة للوفود لطرح أسئلة حول عمل المؤتمر الدولي ومنتديات القانون الدولي الإنساني الإقليمية المخصصة. وحُصصت الجلسة الثانية بدورها لعرض المقترحات وإجراء المناقشات المتعلقة بسبل تعزيز تنفيذ القانون الدولي الإنساني بالاستعانة بإمكانات المؤتمر الدولي. بينما أتاح الجلسة الثالثة عرض المقترحات وإجراء المناقشات المتعلقة بسبل تعزيز تنفيذ القانون الدولي الإنساني بالاستعانة بإمكانات منتديات القانون الدولي الإنساني الإقليمية. وتصدت الجلسة الرابعة لمناقشة خطة العمل لعامي 2018 و 2019. وأتاح الجلسة الخامسة في نهاية المطاف النظر في العناصر الرئيسية للاجتماع الرسمي واعتمادها.

6-3 توصلت الوفود إلى اتفاق حول استنتاجات الاجتماع الرسمي الثالث وخطة عمل عام 2018 في الوثيقة الختامية للعناصر الرئيسية.¹⁴ وكررت الدول تأكيد رغبتها في العمل لتحسين تنفيذ القانون الدولي الإنساني وتعزيز الامتثال له بما يتفق مع القرار رقم 2 الصادر عن المؤتمر الدولي الثاني والثلاثين. وقد أشير إلى عدد من المقترحات والخيارات التي طرحتها الدول في الاجتماع بغية تعزيز تنفيذ القانون الدولي الإنساني عبر الحوار والتعاون بين الدول بالاستعانة بإمكانات المؤتمر الدولي. وأقرت الوفود بما تحقق في الاجتماع من تبادل

¹² للاطلاع على قائمة بالوفود المشاركة في الاجتماع الرسمي الثالث، انظر ملخص وقائع الاجتماع الرسمي الثالث المتاح على الموقعين الإلكترونيين للجنة الدولية ووزارة الخارجية السويسرية.

¹³ وثيقة المعلومات الأساسية بشأن الاجتماع الرسمي الثالث متاحة للاطلاع على الموقعين الإلكترونيين للجنة الدولية ووزارة الخارجية السويسرية.

¹⁴ انظر الملحق 3.

للخبرات وعرض للإنجازات الملموسة لمنتديات القانون الدولي الإنساني الإقليمية في تعزيز احترام القانون الدولي الإنساني. واتفقت الدول كذلك على خطة عمل تمهيداً لعقد اجتماعين رسميين في 2018.

7-3 أعدت الجهتان الميسرتان ملخص وقائع الاجتماع الرسمي الثالث وأُرسل إلى جميع الدول في 22 كانون الأول/ديسمبر 2017.¹⁵

¹⁵ ملخص وقائع الاجتماع الرسمي الثالث متاح للاطلاع على الموقعين الإلكترونيين للجنة الدولية ووزارة الخارجية السويسرية.

4- الاجتماع الرسمي الرابع

1-4 عُقد الاجتماع الرسمي الرابع في جنيف في 14-16 أيار/مايو 2018. جرى التحضير للاجتماع الرسمي الرابع من خلال اجتماع تشاوري مفتوح عُقد في 8 شباط/فبراير 2018 واجتماع غير رسمي عُقد في 27 آذار/مارس 2018 أتاحا للوفود تبادل وجهات النظر المبدئية حول مشروع ورقة المناقشة التي أعدتها الجهتان الميسرتان، وأتاحا الفرصة للتداول بشأن عناصر التقارب الواردة في تلك الوثيقة، كما مثلاً ساحة لبحث المقترحات الجديدة المحتملة بشأن تعزيز احترام القانون الدولي الإنساني.

2-4 شارك 111 وفدًا في الاجتماع.¹⁶ وقد حضر ممثلون عن الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر الاجتماع بصفة مراقبين بناءً على دعوة من الجهتين الميسرتين.

3-4 طبقاً لخطة العمل التي أُنقِص عليها في الاجتماع الرسمي الثالث، كُرس الاجتماع الرسمي الرابع لتحديد عناصر التقارب المتعلقة بتعزيز احترام القانون الدولي الإنساني استناداً إلى المقترحات المطروحة والمناقشات التي أُجريت في 2017، والنظر في المقترحات الجديدة المحتملة.

4-4 عُرضت على الدول ورقة مناقشة أعدتها الجهتان الميسرتان حول تحديد عناصر التقارب المتعلقة بتعزيز احترام القانون الدولي الإنساني استناداً إلى المقترحات المطروحة والمناقشات التي أُجريت في 2017.¹⁷ وقد عرضت ورقة المناقشة عناصر التقارب المحتملة، مع وضع الآراء التي أبدتها الدول خلال العملية الحكومية الدولية حتى الآن في الاعتبار، بهدف إبراز التقارب الملحوظ في الأفكار والمساهمات التي طرحتها الدول. وقدم عدد من الدول مساهمات مكتوبة في إطار التحضير للاجتماع الرسمي الثالث، نُشرت على الموقع الإلكتروني المخصص للعملية الحكومية الدولية.

5-4 طبقاً لجدول الأعمال المعتمد في الاجتماع، حُصصت الجلسة الأولى للمناقشات المتعلقة بتحديد عناصر التقارب استناداً إلى ورقة المناقشة. بينما حُصصت الجلسات من الثانية إلى الخامسة لمناقشة عناصر التقارب الممكنة، كل على حدة، مثلما طرحتها ورقة المناقشة التي أعدتها الجهتان الميسرتان. وأتاحت الجلسة السادسة النظر في المقترحات الجديدة. وأتاحت الجلسة السابعة في نهاية المطاف النظر في العناصر الرئيسية للاجتماع الرسمي واعتمادها.

6-4 توصلت الوفود إلى اتفاق حول استنتاجات الاجتماع الرسمي الرابع في الوثيقة الختامية للعناصر الرئيسية.¹⁸ وأقر بأن تبادل الآراء استناداً إلى ورقة المناقشة بشأن تحديد عناصر التقارب أسهم في بلورة فهم أفضل لآراء الدول بهدف وضع المقترحات المتوقعة للاجتماع الرسمي الخامس.

7-4 أعدت الجهتان الميسرتان ملخص وقائع الاجتماع الرسمي الرابع وأرسل إلى جميع الدول في 4 حزيران/يونيو 2018.¹⁹

¹⁶ للاطلاع على قائمة بالوفود المشاركة في الاجتماع الرسمي الرابع، انظر ملخص وقائع الاجتماع الرسمي الرابع متاح على الموقعين الإلكترونيين للجنة الدولية ووزارة الخارجية السويسرية.

¹⁷ وثيقة المعلومات الأساسية بشأن الاجتماع الرسمي الرابع متاحة للاطلاع على الموقعين الإلكترونيين للجنة الدولية ووزارة الخارجية السويسرية.

¹⁸ انظر الملحق 4.

¹⁹ ملخص وقائع الاجتماع الرسمي الرابع متاح للاطلاع على الموقعين الإلكترونيين للجنة الدولية ووزارة الخارجية السويسرية.

5- الاجتماع الرسمي الخامس

1-5 عُقد الاجتماع الرسمي الخامس في جنيف في 3-5 كانون الأول/ديسمبر 2018. وقد سبقه اجتماع تشاوري مفتوح في 18 أيلول/سبتمبر 2018، واجتماع غير رسمي في 18 تشرين الأول/أكتوبر 2018، أجريت فيها مناقشات تحضيرية حول القضايا المقرر تناولها في الاجتماع الرسمي.

2-5 شارك 116 وفدًا في الاجتماع.²⁰ وقد حضر ممثلون عن الاتحاد الدولي للجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر الاجتماع بصفة مراقبين بناءً على دعوة من الجهتين الميسرتين.

3-5 طبقًا لخطة عمل عام 2018 المعتمدة في الاجتماع الرسمي الثالث في إطار العملية الحكومية الدولية، كُرس الاجتماع الرسمي الخامس لوضع المقترحات المتعلقة بتعزيز احترام القانون الدولي الإنساني استنادًا إلى عناصر التقارب والمناقشات التي أجريت، فضلًا عن تحديد المقترحات الرئيسية الجديدة بمزيد من المتابعة. كما أتاح بنفس القدر تبادلًا مبدئيًا للآراء حول عناصر وشكل النتائج المنبثق عن العملية الحكومية الدولية، فضلًا عن النظر في خطة عمل عام 2019 واعتمادها.

4-5 عُرضت على الدول وثيقة معلومات أساسية للاجتماع الرسمي الخامس أعدتها الجهتان الميسرتان.²¹ وقدمت وثيقة المعلومات الأساسية الأفكار الرئيسية التي طرحتها الدول بشأن كيفية الاستعانة بإمكانات المؤتمر الدولي لتعزيز احترام القانون الدولي الإنساني، وحاولت شرح القواسم المشتركة بين هذه الأفكار. وقدمت دول مساهمات مكتوبة في إطار التحضير للاجتماع الرسمي الخامس، نُشرت على الموقع الإلكتروني المخصص للعملية الحكومية الدولية.

5-5 طبقًا لجدول الأعمال المعتمد في الاجتماع، حُصصت الجلسة الأولى لوضع المقترحات المتعلقة بتعزيز احترام القانون الدولي الإنساني استنادًا إلى عناصر التقارب والمناقشات التي أجريت. وركزت الجلسة الثانية على المناقشات الرامية إلى تحديد المقترحات الرئيسية الجديدة بالمتابعة. وأتاحت الجلسة الثالثة تبادلًا مبدئيًا للآراء حول عناصر وشكل النتائج المنبثق عن العملية الحكومية الدولية. وحُصصت الجلسة الرابعة للنظر في خطة عمل عام 2019 واعتمادها. وأتاحت الجلسة الخامسة في نهاية المطاف النظر في العناصر الرئيسية للاجتماع الرسمي واعتمادها.

6-5 توصلت الوفود إلى اتفاق حول استنتاجات الاجتماع الرسمي الخامس وخطة عمل عام 2019 في الوثيقة الختامية للعناصر الرئيسية.²² وقد أُشير إلى عدد من المقترحات والأفكار التي طرحتها الدول لتعزيز تنفيذ القانون الدولي الإنساني بالاستعانة بإمكانات المؤتمر الدولي، ومنتديات القانون الدولي الإنساني الإقليمية المخصصة، والحوار بين الدول حول القانون الدولي الإنساني، بالإضافة إلى أداة رقمية. لكن لم يتسن التوصل إلى اتفاق حول المقترحات الرئيسية الجديدة بمزيد من المتابعة. واتفقت الدول بدلًا من ذلك على أن تعد الجهتان الميسرتان تقريرًا وقائعيًا حول إجراءات العملية الحكومية الدولية الرامية إلى تعزيز احترام القانون الدولي الإنساني، في ضوء الاجتماع الرسمي الأخير. واستشرفت خطة عمل 2019 بدورها عقد اجتماع رسمي أخير في 2019 تعرض فيه الجهتان الميسرتان التقرير الوقائي، وتُختتم فيه العملية الحكومية الدولية.

²⁰ للاطلاع على قائمة بالوفود المشاركة في الاجتماع الرسمي الخامس، انظر ملخص وقائع الاجتماع الرسمي الخامس المتاح على الموقعين الإلكترونيين للجنة الدولية ووزارة الخارجية السويسرية.

²¹ وثيقة المعلومات الأساسية بشأن الاجتماع الرسمي الخامس متاحة للاطلاع على الموقعين الإلكترونيين للجنة الدولية ووزارة الخارجية السويسرية.

²² انظر الملحق 6.

7-5 أعدت الجهتان الميسرتان ملخص وقائع الاجتماع الرسمي الخامس وأرسل إلى جميع الدول في 15 كانون الثاني/يناير 2019.²³

6- الاجتماع الرسمي السادس

1-6 عُقد الاجتماع الرسمي السادس في جنيف في 15 آذار/مارس 2019.

2-6 شارك 81 وفدًا في الاجتماع. وقد حضر ممثلون عن الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر الاجتماع بصفة مراقبين بناءً على دعوة من الجهتين الميسرتين.

3-6 طبقًا لخطة عمل عام 2019 المعتمدة في الاجتماع الرسمي الخامس في إطار العملية الحكومية الدولية، كُرس الاجتماع الرسمي السادس لعرض التقرير الوقائي الذي أعدته الجهتان الميسرتان واستنتاجات العملية الحكومية الدولية الرامية إلى تعزيز احترام القانون الدولي الإنساني.

4-6 عُرض على الدول التقرير الوقائي المؤقت الذي أعدته الجهتان الميسرتان بشأن إجراءات العملية الحكومية الدولية الرامية إلى تعزيز احترام القانون الدولي الإنساني، حسبما هو مطلوب في العناصر الرئيسية للاجتماع الرسمي الخامس.

5-6 طبقًا لجدول الأعمال المعتمد في الاجتماع، خُصصت الجلسة الأولى لعرض التقرير الوقائي الذي أعدته الجهتان الميسرتان بشأن إجراءات العملية الحكومية الدولية الرامية إلى تعزيز احترام القانون الدولي الإنساني. بينما أتاحت الجلسة الثانية عرض التعليقات العامة التي أبدتها الدول. وخُصصت الجلسة الثالثة لاعتماد العناصر الرئيسية للاجتماع الرسمي السادس واختتام العملية الحكومية الدولية.

6-6 توصلت الوفود إلى اتفاق حول استنتاجات الاجتماع الرسمي السادس في الوثيقة الختامية للعناصر الرئيسية.²⁴ وأحاطت الدول علمًا بالتقرير الوقائي الذي أعدته الجهتان الميسرتان بشأن إجراءات العملية الحكومية الدولية الرامية إلى تعزيز احترام القانون الدولي الإنساني، وأكدت مجددًا تصميمها على العمل من أجل تحسين احترام القانون الدولي الإنساني، ثم اختتمت العملية الحكومية الدولية الرامية إلى تعزيز احترام القانون الدولي الإنساني.

²³ ملخص وقائع الاجتماع الرسمي الخامس متاح للاطلاع على الموقعين الإلكترونيين للجنة الدولية ووزارة الخارجية السويسرية.

²⁴ انظر الملحق 7.

ثالثًا: ملاحظات ختامية

جددت الدول تأكيدها أن القانون الدولي الإنساني يظل إطارًا قانونيًا دوليًا ملائمًا لتنظيم سلوك أطراف النزاعات المسلحة وتوفير الحماية للأشخاص المتضررين. في الواقع، لم تُطرح في أي مرحلة خلال العملية الحكومية الدولية على الإطلاق آراء تشير إلى أن العمل من أجل تطبيق أفضل للقانون الدولي الإنساني هو شيء غير ذي جدوى أو غير مهم. ومن ثم، كان هناك إقرار خلال العملية الحكومية الدولية بالحاجة إلى الامتثال للقانون الدولي الإنساني لحماية الأشخاص في النزاعات المسلحة والحد من المعاناة وتهيئة الظروف لاحترام الكرامة الإنسانية. وأظهر تبادل الآراء خلال العملية الاهتمام الشديد والالتزام المتواصل من جانب الدول لإيجاد طرق ووسائل لتعزيز احترام القانون الدولي الإنساني.

وأقر كذلك بأن المؤتمر الدولي للصليب الأحمر والهلال الأحمر يظل منبرًا عالميًا فريدًا لاجتماع الدول ومكونات الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر، وبضرورة استمرار الدور المحوري الذي يلعبه المؤتمر والشبكة الإنسانية العالمية للجمعيات الوطنية في تعزيز الامتثال للقانون الدولي الإنساني على نحو أفضل.

ورغم الجهود التي بذلتها الوفود، ظهر بجلاء أن الفرصة لم تسنح بعد في ظل البيئة الدولية الراهنة للتوصل إلى اتفاق بتوافق الآراء بين الدول حول طرق تعزيز احترام القانون الدولي الإنساني في إطار العملية الحكومية الدولية. وسيقتضى الأمر بذل المزيد من الجهود لإيجاد حلول تساهم في زيادة احترام القانون الدولي الإنساني.

أتاحت العملية الحكومية الدولية رغم ذلك إجراء مناقشات ثرية بشأن كيفية زيادة الامتثال للقانون الدولي الإنساني، ووفرت منبرًا لتبادل الآراء غير المسبوسة بين الدول بأسلوب يمكن أن يكون نموذجًا يحتذى به في المناقشات المستقبلية. وبنفس القدر، فإن الأفكار العديدة التي طرحتها الدول حول كيفية تعزيز احترام القانون الدولي الإنساني يمكن أن تشكل مصدر إلهام للعمل المستقبلي بشأن تعزيز الامتثال للقانون الدولي الإنساني.

وقد بذل الجميع قدرًا مهمًا من الوقت والطاقة في العملية الحكومية الدولية على مدار سنوات عديدة. وتتقدم الجهات الميسرتان بالشكر للدول على مشاركتها وتفاعلها النشط والأفكار الثمينة التي ساهمت بها في الجهود المشتركة المبذولة خلال العملية. وتشجعان الدول على الاستفادة من الزخم الناتج عن الاجتماعات الأخيرة التي جرى فيها تبادل الآراء، والمضي قدمًا بهذا الطيف الثري من الأفكار المتعلقة بكيفية زيادة الامتثال للقانون الدولي الإنساني.

الملحق 1: القرار رقم 2 الصادر عن المؤتمر الدولي الثاني والثلاثين (IC/15/R232)

تعزيز الامتثال للقانون الدولي الإنساني

إن المؤتمر الدولي الثاني والثلاثين للصليب الأحمر والهلال الأحمر (المؤتمر الدولي)،

إذ يشدد على أهمية القانون الدولي الإنساني واستمرار جدواه في تنظيم تصرف الأطراف في النزاعات المسلحة، الدولية وغير الدولية على حد سواء، وتوفير الحماية وتقديم المساعدة إلى ضحايا النزاعات المسلحة،

وإذ يشير إلى التصديق العالمي على اتفاقيات جنيف لعام 1949، ويؤكد المسؤولية الرئيسية للدول في تطوير القانون الدولي الإنساني،

وإذ يذكر بالقرار رقم 1 للمؤتمر الدولي الحادي والثلاثين، ويحيط علمًا بالتقرير الختامي الذي أعدته اللجنة الدولية وسويسرا بشأن المشاورات التي دارت حول تنفيذ الأحكام ذات الصلة في هذا القرار،

وإذ يشدد على أن جميع الدول المشاركة في عملية التشاور التي يسهلها اللجنة الدولية وسويسرا اعترفت بالضرورة الملحة لتحسين الامتثال للقانون الدولي الإنساني بوصفه تحدياً مستمراً رئيسياً، وأنه يمكن بذل المزيد لمواجهة جوانب الضعف والثغرات الحالية في تنفيذ القانون الدولي الإنساني، عن طريق جهات منها الأطراف غير الدول في النزاعات المسلحة،

1- يتوجه بالشكر إلى سويسرا واللجنة الدولية على تيسير عملية التشاور مع الدول والجهات الفاعلة الأخرى وفقاً للأحكام ذات الصلة من القرار رقم 1 الصادر عن المؤتمر الدولي الحادي والثلاثين، ويذكر بالمبادئ التوجيهية لعملية التشاور:

- الطابع الذي تتسم به العملية بكونها نابعة من الدول وقائمة على توافق الآراء، وضرورة استناد المشاورات إلى مبادئ القانون الدولي المعمول بها
- أهمية تجنب تسييس تلك العملية، بما في ذلك عبر ضمان أن تعالج الدول تنفيذ القانون الدولي الإنساني ضمن دائرة اختصاصها ومسؤوليتها فقط
- الحاجة إلى وجود نظام فعال للامتثال للقانون الدولي الإنساني
- تجنب الازدواجية غير الضرورية مع نظم الامتثال الأخرى
- اشتراط وضع الاعتبارات المتعلقة بالموارد في الحسبان
- ضرورة إيجاد وسائل ملائمة لضمان تناول المناقشات لجميع أنواع النزاعات المسلحة، على النحو المبين في اتفاقيات جنيف لعام 1949 وبروتوكولاتها الإضافية (حسبما هو معمول به فيما يتصل بهذه البروتوكولات)، وأطرافها
- ضرورة أن تكفل هذه العملية العالمية والإنسانية وعدم التحيز وعدم الانتقائية
- ضرورة أن تستند هذه العملية إلى الحوار والتعاون
- الطابع الطوعي، أي غير الملزم من الناحية القانونية، لعملية التشاور فضلاً عن نتائجها النهائي
- ضرورة أن تكون العملية والآلية غير مرتبطتين بالسياق.

2- يوصي بمواصلة عملية شمولية حكومية دولية تقودها الدول وتستند إلى مبدأ توافق الآراء، بعد المؤتمر الدولي الثاني والثلاثين، تماشياً مع المبادئ التوجيهية المذكورة في الفقرة 1 للتوصل إلى اتفاق حول الشكل الذي يمكن أن يتخذه منتدى الدول المحتمل ووظائفه، ولإيجاد سبل لتعزيز تنفيذ

القانون الدولي الإنساني بالاستعانة بإمكانات المؤتمر الدولي ومنتديات القانون الدولي الإنساني الإقليمية من أجل تقديم نتائج هذه العملية الحكومية الدولية إلى المؤتمر الدولي الثالث والثلاثين.

الملحق 2: المسائل التنظيمية وخطة العمل المؤقتة المتفق عليها في الاجتماع الرسمي الأول

أولاً: مقدمة

- 1- اعتمد المؤتمر الدولي الثاني والثلاثين للصليب الأحمر والهلال الأحمر الذي عُقد في كانون الأول/ديسمبر 2015 القرار رقم 2 المعنون "تعزيز الامتثال للقانون الدولي الإنساني". وأوصى المؤتمر في هذا القرار "بمواصلة عملية شمولية حكومية دولية تقودها الدول وتستند إلى مبدأ توافق الآراء، بعد المؤتمر الدولي الثاني والثلاثين، تماشياً مع المبادئ التوجيهية المذكورة في الفقرة 1 [من منطوق القرار] للتوصل إلى اتفاق حول الشكل الذي يمكن أن يتخذه منتدى الدول المحتمل ووظائفه، ولإيجاد سبل لتعزيز تنفيذ القانون الدولي الإنساني بالاستعانة بإمكانات المؤتمر الدولي ومنتديات القانون الدولي الإنساني الإقليمية من أجل تقديم نتائج هذه العملية الحكومية الدولية إلى المؤتمر الدولي الثالث والثلاثين".
- 2- وقد عُقد الاجتماع الرسمي الأول للعملية الحكومية الدولية يومي 28 و29 تشرين الثاني/نوفمبر 2016 في جنيف. وكان الغرض من هذا الاجتماع بحث المسائل التنظيمية المتعلقة بالعملية وخطة العمل/الجدول الزمني المؤقت والاتفاق عليها.

ثانياً: اعتبارات عامة

- 3- يجري تنفيذ العملية الحكومية الدولية التي تقودها الدول والرامية إلى تعزيز احترام القانون الدولي الإنساني بما يتواءم مع المبادئ التوجيهية المذكورة في الفقرة 1 من منطوق القرار رقم 2 الذي اعتمده المؤتمر الدولي الثاني والثلاثون للصليب الأحمر والهلال الأحمر. وهذه المبادئ التوجيهية هي:
 - أ) الطابع الذي تتسم به العملية بكونها نابعة من الدول وقائمة على توافق الآراء، وضرورة استناد المشاورات إلى مبادئ القانون الدولي المعمول بها؛
 - ب) أهمية تجنب تسييس تلك العملية، بما في ذلك عبر ضمان أن تعالج الدول تنفيذ القانون الدولي الإنساني ضمن دائرة اختصاصها ومسؤوليتها فقط؛
 - ج) الحاجة إلى وجود نظام فعال للامتثال للقانون الدولي الإنساني؛
 - د) تجنب الازدواجية غير الضرورية مع نظم الامتثال الأخرى؛
 - هـ) اشتراط وضع الاعتبارات المتعلقة بالموارد في الحسبان؛
 - و) ضرورة إيجاد وسائل ملائمة لضمان تناول المناقشات لجميع أنواع النزاعات المسلحة، على النحو المبين في اتفاقيات جنيف لعام 1949 وبروتوكولاتها الإضافية (حسبما هو معمول به فيما يتصل بهذه البروتوكولات)، وأطرافها؛
 - ز) ضرورة أن تكفل هذه العملية العالمية والإنسانية وعدم التحيز وعدم الانتقائية؛
 - ح) ضرورة أن تستند هذه العملية إلى الحوار والتعاون؛
 - ط) الطابع الطوعي، أي غير الملزم من الناحية القانونية، لعملية التشاور فضلاً عن نتائجها النهائي؛
 - ي) ضرورة أن تكون العملية والآلية غير مرتبطتين بالسياق.
- 4- تستند العملية الحكومية الدولية إلى الأساس التالي: "لا اتفاق على شيء إلى حين الاتفاق على كل شيء".

ثالثًا: المسائل التنظيمية

- 5- التيسير: تواصل سويسرا واللجنة الدولية العمل كجهتين ميسرتين متشاركيتين لأعمال العملية الحكومية الدولية التي تقودها الدول والرامية إلى تعزيز احترام القانون الدولي الإنساني.
- 6- الوثائق: تتكفل سويسرا واللجنة الدولية بتوفير الوثائق والتقارير ذات الصلة للاجتماعات المعقودة في إطار العملية، مثل الوثائق المرجعية، من أجل المساعدة في تزويد المناقشات بالمعلومات اللازمة وتركيز المناقشات. وتسعى الجهتان الميسرتان إلى تقديم الوثائق إلى جميع الدول قبل الاجتماعات الرسمية بأربعة أسابيع. ويجري تشجيع الدول، في جميع مراحل العملية، على تقديم مقترحاتها أو وثائقها غير الرسمية وتعليقاتها وملاحظاتها كتابةً إلى الجهتين الميسرتين. وتُنشر المساهمات الحكومية على جميع الدول من خلال الموقع الإلكتروني المخصص لذلك. ويجب أن تكون هذه الوثائق متوائمة مع المبادئ التوجيهية، وعند تقديم مقترح بلغة أخرى، تشجع الدول المقدمة للمقترح على توفير ترجمات غير رسمية إلى اللغة الإنجليزية.
- 7- الوثيقة الختامية للاجتماعات الرسمية: في نهاية كل اجتماع رسمي، تقوم الجهتان الميسرتان بما يلي، استنادًا إلى المداولات المعقودة:
 (أ) اقتراح عناصر رئيسية، بصورة موجزة، تعبر عن نقاط التقارب المحددة والنقاط الخاصة التي تحتاج إلى مزيد من المناقشات، بما في ذلك تلك التي أُعرب بشأنها عن تباين في الآراء، وذلك لعرضها على الدول،
 (ب) وفي هذا السياق، تقديم موجز بوقائع المناقشات، يمكن للدول أن تقدم بشأنه تعليقات أو تصويبات، إن وجدت، في خلال أسبوعين. وتتاح جميع الوثائق المتعلقة بالاجتماعات الرسمية على الموقع الإلكتروني، بما في ذلك تعليقات الدول وأي وثائق أخرى قد ترغب الدول في نشرها.

رابعًا: شكل الاجتماعات وتواترها

- 8- الاجتماعات الرسمية: اجتماعان رسميان يُعقدان كل سنة في جنيف، مدة كل منهما يومان أو ثلاثة أيام، ويكونان مفتوحين أمام جميع الدول، وتكون جلساتها عامة.
- 9- الاجتماعات غير الرسمية المفتوحة: يُعقد اجتماع غير رسمي مفتوح أمام جميع الدول قبل كل اجتماع رسمي للمساعدة في التحضير للاجتماع الرسمي، وتُعقد مشاورات أخرى حسبما تراه الجهتان الميسرتان ضروريًا، مع الإبقاء على هذه المشاورات عند الحد الأدنى الضروري. ولا تحل الاجتماعات غير الرسمية محل الاجتماعات الرسمية التي يُنظر خلالها في جميع المقترحات وتتخذ جميع القرارات. وتقدم الجهتان الميسرتان إخطارًا بمواعيد الاجتماعات والمشاورات غير الرسمية قبل انعقادها بوقت كاف.
- 10- لا تنظم أي اجتماعات في الوقت نفسه في إطار هذه العملية.

خامسًا: خطة العمل المؤقتة

الاجتماع الرسمي الأول بشأن تعزيز احترام القانون الدولي الإنساني أساليب العمل الخاصة بالعملية الحكومية الدولية - المسائل التنظيمية للعملية الحكومية الدولية - خطة العمل والجدول الزمني للعملية الحكومية الدولية	تشرين الثاني/نوفمبر 2016
مشاورات غير رسمية	
الاجتماع الرسمي الثاني بشأن تعزيز احترام القانون الدولي الإنساني (3 أيام)	النصف الأول من عام 2017

<ul style="list-style-type: none"> - عرض لتقرير مفصل عن الآليات القائمة (يوم واحد) - شكل ووظائف منتدى الدول المحتمل (يومان) 	
<p>مشاورات غير رسمية</p>	
<p style="text-align: center;">الاجتماع الرسمي الثالث بشأن تعزيز احترام القانون الدولي الإنساني (3 أيام)</p> <ul style="list-style-type: none"> - سبل تعزيز تنفيذ القانون الدولي الإنساني بالاستعانة بإمكانات المؤتمر الدولي ومنتديات القانون الدولي الإنساني الإقليمية (يومان) - خطة العمل المؤقتة لعام 2018، شاملةً استعراض المسائل العالقة (يوم واحد) 	<p>النصف الثاني من عام 2017</p>

- 11- سوف تكفل الاجتماعات الرسمية المقرر عقدها في عامي 2018 و2019 الاستمرار في مناقشة المسائل العالقة التي لم تحسم في الاجتماعات الرسمية السابقة، فضلاً عن شكل ومحتوى النتائج المنبثق عن العملية الحكومية الدولية التي ستقدم إلى المؤتمر الدولي الثالث والثلاثين.
- 12- سوف يخصص الاجتماع الرسمي الأخير المقرر عقده في النصف الأول من عام 2019 لإعداد نتائج العملية الحكومية الدولية، الذي سيقدم إلى المؤتمر الدولي الثالث والثلاثين عملاً بالفقرة 2 من القرار رقم 2 الصادر عن المؤتمر الدولي الثاني والثلاثين.

الملحق 3: العناصر الرئيسية المعتمدة في الاجتماع الرسمي الثاني

العناصر الرئيسية

- 1- انعقد الاجتماع الرسمي الثاني، بناءً على خطة العمل المؤقتة، في إطار العملية الحكومية الدولية طبقاً للقرار رقم 2 الصادر عن المؤتمر للمؤتمر الدولي الثاني والثلاثين.
- 2- عُرضت على الدول وثيقتان أعدتهما الهيئتان الميسرتان، وتقرير أعدته اللجنة الدولية حول الآليات القائمة والمبادرات والعمليات المتعلقة بالقانون الدولي الإنساني، ووثيقة معلومات أساسية أعدتها اللجنة الدولية وسويسرا حول الشكل الذي يمكن أن يتخذه منتدى الدول المحتمل ووظائفه، تضمنت ملاحقاً. وأرست كلا الوثيقتين أساساً للمناقشات. وقدم عدد من الدول مساهمات مكتوبة، نُشرت على الموقع الإلكتروني المخصص لذلك.
- 3- كررت جميع الدول تأكيد رغبتها في العمل لتحسين تنفيذ القانون الدولي الإنساني وتعزيز الامتثال له.
- 4- أُبدت آراء متقاربة ومتباينة حول بنود جدول أعمال الاجتماع. اتفقت جميع الوفود على مواصلة عملية شمولية حكومية دولية تقودها الدول وتستند إلى مبدأ توافق الآراء، بعد المؤتمر الدولي الثاني والثلاثين، تماشياً مع المبادئ التوجيهية المذكورة في الفقرة 1 من منطوق القرار رقم 2 الصادر عن المؤتمر الدولي الثاني والثلاثين للتوصل إلى اتفاق حول الشكل الذي يمكن أن يتخذه منتدى الدول المحتمل ووظائفه، ولإيجاد سبل لتعزيز تنفيذ القانون الدولي الإنساني بالاستعانة بإمكانات المؤتمر الدولي ومنتديات القانون الدولي الإنساني الإقليمية من أجل تقديم نتائج هذه العملية الحكومية الدولية إلى المؤتمر الدولي الثالث والثلاثين.

الملحق 4: العناصر الرئيسية وخطة عمل عام 2018 المعتمدة في الاجتماع الرسمي الثالث

العناصر الرئيسية

- 1- انعقد الاجتماع الرسمي الثالث، بناءً على خطة العمل المؤقتة، في إطار العملية الحكومية الدولية طبقاً للقرار رقم 2 الصادر عن المؤتمر الدولي الثاني والثلاثين للصليب الأحمر والهلال الأحمر. وناقشت الوفود فيه سبل تعزيز تنفيذ القانون الدولي الإنساني بالاستعانة بإمكانات المؤتمر الدولي ومنتديات القانون الدولي الإنساني الإقليمية.
- 2- عُرضت على الوفود وثيقة معلومات أساسية أعدتها الجهتان الميسرتان بخصوص المؤتمر الدولي للصليب الأحمر والهلال الأحمر، والاجتماعات المنصوص عليها في القرار رقم 1 الصادر عن المؤتمر الدولي السادس والعشرين الذي عُقد عام 1995، والاجتماعات المنصوص عليها في المادة 7 من البروتوكول الإضافي الأول، ومنتديات القانون الدولي الإنساني الإقليمية. وأعيد النظر في وثيقة المعلومات الأساسية لوضع الأسئلة التي طرحتها الدول والمناقشات المعقودة في إطار التحضير للاجتماع الرسمي الثالث في الحسبان.
- 3- في ضوء الاجتماع الرسمي الثالث، قدم عدد من الدول مساهمات مكتوبة حول سبل تعزيز تنفيذ القانون الدولي الإنساني بالاستعانة بإمكانات المؤتمر الدولي ومنتديات القانون الدولي الإنساني الإقليمية، وكذلك حول تصريف الأعمال. ونُشرت هذه المساهمات على الموقع الإلكتروني المخصص للعملية الحكومية الدولية.
- 4- كررت جميع الدول تأكيد رغبتها في العمل لتحسين تنفيذ القانون الدولي الإنساني وتعزيز الامتثال له بما يتفق مع القرار رقم 2 الصادر عن المؤتمر الدولي الثاني والثلاثين.
- 5- طرحت الوفود عدداً من المقترحات والخيارات بغية تعزيز تنفيذ القانون الدولي الإنساني عبر الحوار والتعاون بين الدول بالاستعانة بإمكانات المؤتمر الدولي. وأتاح تبادل الآراء بلورة فهم متبادل أفضل لوجهات نظر الدول بخصوص السبل التي يمكن أن يساهم من خلالها المؤتمر الدولي في تعزيز احترام القانون الدولي الإنساني، بما في ذلك عبر توفير منبر مخصص.
- 6- تبادلت الوفود الخبرات وعرضت الأنشطة والإنجازات الملموسة لمنتديات القانون الدولي الإنساني الإقليمية في مجال تعزيز احترام القانون الدولي الإنساني. وأشارت إلى المساهمات التكميلية لهذه المنتديات، حيثما وجدت، في مجال تعزيز تنفيذ القانون الدولي الإنساني مع مراعاة التنوع الذي تتسم به كل منطقة.
- 7- أعادت الدول التأكيد على أساليب العمل المتفق عليها، وأحاطت علماً بالمقترحات التي عُرضت خلال الاجتماع بشأن تصريف الأعمال.
- 8- اتفقت الوفود على خطة العمل (مرفقة طيه).

خطة عمل عام 2018

ستكفل الاجتماعات الرسمية المقرر عقدها في عام 2018 عقد مزيد من المناقشات حول الخيارات الممكنة لتعزيز احترام القانون الدولي الإنساني طبقاً للفقرة 2 من القرار رقم 2 الصادر عن المؤتمر الدولي الثاني والثلاثين للصليب الأحمر والهلال الأحمر، سعياً إلى تضييق نطاق الخيارات وتحقيق التقارب وتحديد نتائج العملية الحكومية الدولية.

مشاورات غير رسمية	
<p>الاجتماع الرسمي الرابع بشأن تعزيز احترام القانون الدولي الإنساني (3 أيام)</p> <p>- تحديد عناصر التقارب المتعلقة بتعزيز احترام القانون الدولي الإنساني استناداً إلى المقترحات المطروحة والمناقشات التي أجريت في 2017، والنظر في المقترحات الجديدة المحتملة</p>	ال نصف الأول من عام 2018

مشاورات غير رسمية	
<p>الاجتماع الرسمي الخامس بشأن تعزيز احترام القانون الدولي الإنساني (3 أيام)</p> <ul style="list-style-type: none"> - إعداد مقترحات بشأن تعزيز احترام القانون الدولي الإنساني استنادًا إلى عناصر التقارب والمناقشات المعقودة - تحديد المقترحات الرئيسية الجديدة بالمتابعة - التبادل المبدئي للآراء حول عناصر وشكل نتاج العملية الحكومية الدولية. - النظر في خطة عمل عام 2019 واعتمادها 	النصف الثاني من عام 2018

ستكفل الاجتماعات الرسمية المقرر عقدها في عام 2019 عقد مناقشات كافية حول عناصر وشكل النتاج النهائي للعملية الحكومية الدولية، بما في ذلك تحديد المقترحات التي حظيت بتوافق الآراء، بغية وضع الصيغة النهائية لهذا النتاج قبل منتصف عام 2019.

الملحق 5: العناصر الرئيسية المعتمدة في الاجتماع الرسمي الرابع

العناصر الرئيسية

- 1- انعقد الاجتماع الرسمي الرابع، بناءً على خطة عام 2018 المعتمدة في الاجتماع الرسمي الثالث الذي انعقد في 4-6 كانون الأول/ديسمبر 2017، في إطار العملية الحكومية الدولية طبقاً للقرار رقم 2 الصادر عن المؤتمر للمؤتمر الدولي الثاني والثلاثين للصليب الأحمر والهلال الأحمر. وناقشت الوفود فيه عناصر التقارب في سياق السبل الممكنة لتعزيز تنفيذ القانون الدولي الإنساني.
- 2- عُرضت على الوفود ورقة مناقشة أعدتها الجهتان الميسرتان حول عناصر التقارب المتعلقة بتعزيز احترام القانون الدولي الإنساني استناداً إلى المقترحات المطروحة والمناقشات التي أجريت في 2017. وأعيد النظر في ورقة المناقشة لوضع القضايا التي طرحتها الدول خلال المناقشات المعقودة في إطار التحضير للاجتماع الرسمي الرابع في الحسبان.
- 3- كررت جميع الدول تأكيد رغبتها في العمل لتحسين تنفيذ القانون الدولي الإنساني وتعزيز الامتثال له بما يتفق مع القرار رقم 2 الصادر عن المؤتمر الدولي الثاني والثلاثين.
- 4- ناقشت الوفود "ورقة المناقشة بشأن تحديد عناصر التقارب المتعلقة بتعزيز احترام القانون الدولي الإنساني استناداً إلى المقترحات المطروحة والمناقشات التي أجريت في 2017" خلال الجلسات المعنية بذلك. وأتاح تبادل الآراء بلورة فهم أفضل لوجهات نظر الدول بهدف وضع مقترحات متوقعة للاجتماع الرسمي الخامس المقرر عقده في كانون الأول/ديسمبر 2018.

الملحق 6: العناصر الرئيسية وخطة عمل عام 2019 المعتمدة في الاجتماع الرسمي الخامس

العناصر الرئيسية

- 1- انعقد الاجتماع الرسمي الخامس، بناءً على خطة عام 2018 المعتمدة في الاجتماع الرسمي الثالث الذي انعقد في 4-6 كانون الأول/ديسمبر 2017، في إطار العملية الحكومية الدولية طبقاً للقرار رقم 2 الصادر عن المؤتمر للمؤتمر الدولي الثاني والثلاثين للصليب الأحمر والهلال الأحمر. كُرس الاجتماع الرسمي الخامس لوضع المقترحات المتعلقة بتعزيز احترام القانون الدولي الإنساني استناداً إلى عناصر التقارب والمناقشات المعقودة، وتحديد المقترحات الرئيسية الجديدة بالمناخ، والتبادل المبدئي للآراء حول عناصر وشكل النتائج المنتق عن العملية الحكومية الدولية، فضلاً عن النظر في خطة عمل عام 2019 واعتمادها.
- 2- عُرضت على الوفود ورقة مناقشة أعدتها الجهتان الميسرتان. وأعيد النظر في ورقة المناقشة لوضع القضايا التي طرحتها الدول خلال المناقشات المعقودة في إطار التحضير للاجتماع الرسمي الخامس في الحسبان.
- 3- في ضوء الاجتماع الرسمي الخامس، قدم عدد من الدول مساهمات مكتوبة بهدف وضع مقترحات حول تعزيز احترام القانون الدولي الإنساني استناداً إلى عناصر التقارب والمناقشات المعقودة. ونُشرت هذه المساهمات على الموقع الإلكتروني المخصص للعملية الحكومية الدولية.
- 4- طرحت الوفود عدداً من المقترحات والأفكار لتعزيز تنفيذ القانون الدولي الإنساني بالاستعانة بإمكانات المؤتمر الدولي، ومنتديات القانون الدولي الإنساني الإقليمية المخصصة، والحوار بين الدول حول القانون الدولي الإنساني، بالإضافة إلى أداة رقمية.
- 5- ناقشت الوفود الأفكار الرئيسية التي طرحتها الدول كمساهمات بهدف التوصل إلى نتائج محتمل، حسبما هو محدد في ورقة المناقشة الخاصة بالاجتماع الرسمي الخامس، خلال الجلسات المعنية بذلك.
- 6- ستتولى الجهتان الميسرتان إعداد تقرير وقائي حول إجراءات العملية الحكومية الدولية الرامية إلى تعزيز احترام القانون الدولي الإنساني، في ضوء الاجتماع الرسمي الأخير.
- 7- اتفقت الدول على خطة عمل عام 2019.

خطة عمل عام 2019

<p>الاجتماع الرسمي الأخير بشأن تعزيز احترام القانون الدولي الإنساني</p> <ul style="list-style-type: none"> - عرض التقرير الوقائي الذي أعدته الجهتان الميسرتان - اختتام العملية الحكومية الدولية الرامية إلى تعزيز احترام القانون الدولي الإنساني 	<p>آذار/مارس 2019 (اجتماع قصير)</p>
--	---

الملحق 7: العناصر الرئيسية المعتمدة في الاجتماع الرسمي السادس

العناصر الرئيسية

- 1- انعقد الاجتماع الرسمي السادس، بناءً على خطة عام 2019 المعتمدة في الاجتماع الرسمي الخامس، في إطار العملية الحكومية الدولية طبقاً للقرار رقم 2 الصادر عن المؤتمر للمؤتمر الدولي الثاني والثلاثين للصليب الأحمر والهلال الأحمر.
- 2- عُرض على الوفود التقرير الوقائي الذي أعدته الجهتان الميسرتان بشأن إجراءات العملية الحكومية الدولية الرامية إلى تعزيز احترام القانون الدولي الإنساني. سترفع الجهتان الميسرتان التقرير الوقائي إلى المؤتمر الدولي الثالث والثلاثين للصليب الأحمر والهلال الأحمر.
- 3- أكدت جميع الدول مجدداً تصميمها على العمل لتحسين احترام القانون الدولي الإنساني.
- 4- اختتم الاجتماع الرسمي السادس والأخير العملية الحكومية الدولية الرامية إلى تعزيز احترام القانون الدولي الإنساني.